

اجراء عقد نكاح للشيعة/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/91/1/1202م

صلاح الصاوي

سؤال هل هل يجوز لي ان اعقد عقد نكاح للشيعة الجواب عن هذا يا بني الشيعة ليسوا سواء فمنهم الغلاة الذين قد تبلغوا بهم او قد تبلغ ببعضهم بدعته مبلغ الخروج من الاسلام - [00:00:00](#)

الذين يؤلهون عليا الذين يطعنون في عرض امنا عائشة الذين يقولون بتحريف القرآن من صح عنه بعينه القول بشيء من ذلك فهو بعينه مرتد عن الاسلام ولا ينسحب هذا الحكم على سائر الشيعة الذين لم يقولوا بهذا بطبيعة الحال - [00:00:26](#)

فمن بلغت به بدعته مبلغ الردة عن الدين فلا يجوز عقد النكاحية ولا يجوز اجراء شيء من شعائر الاسلام واحكامه بالنسبة له اما من لم تبلغ به بدعته مبلغ الردة عن الدين فيجوز معاملته معاملة سائر المسلمين - [00:00:51](#)

فنجي لهم عقود الانكحة ونقوم بحقهم اذا ماتوا كحقوق سائر الموتى من المسلمين وحسابهم على لكن الغالب يركع الله ان الشيعة لا يرضون في الانكحة الا بما يجريها السادة عندهم - [00:01:12](#)

لكن اذا جاءوا الينا وقبلوا بعقدنا فالامر ما ذكرته لك على التفصيل السابق واسأل الله لي ولك التوفيق والسداد والرشا - [00:01:31](#)